



الأمم المتحدة
المجلس الاقتصادي
والاجتماعي

Distr.
LIMITED

E/CN.4/1993/L.69
3 March 1993
ARABIC
Original : ENGLISH

لجنة حقوق الإنسان

الدورة التاسعة والأربعون
البند ١١ من جدول الأعمال

زيادة تعزيز وتشجيع حقوق الإنسان والحريات الأساسية ،
بما في ذلك مسألة برنامج وأماليب عمل اللجنة

الاتحاد الروسي ، الأرجنتين ، أسبانيا* ، أكوادور* ، المانيا ،
أنغولا ، أوروجواي ، ايران (جمهورية - الامامية) ، أيرلندا* ،
ايطاليا* ، البرتغال ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بينما ، بولندا ،
بوليفيا* ، بيرو ، الجمهورية التشيكية ، صربيا ، ملوفاكيا* ،
الفلبين* ، فنزويلا ، قبرص ، الكاميرون* ، كولومبيا ، كينيا ،
ماليزيا ، مدغشقر* ، نيجيريا ، نيكاراغوا* ، الهند ، هنغاريا* ،
اليابان ، اليونان* : مشروع قرار

* وفقاً للفقرة ٣ من المادة ٦٩ من النظام الداخلي للجان الفنية
التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي .

ما يترتب على أعمال العنف التي ترتكبها
المجموعات المسلحة التي تنشر الرعب بين
السكان ويرتكبها تجار المخدرات من
آثار على التمتع بحقوق الإنسان

إن لجنة حقوق الإنسان ،
إذ تشير إلى قرارها ٤٣/١٩٩٣ المؤرخ في ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٣ ،

وإذ يساورها بالغ القلق لاستمرار أعمال العنف التي ترتكب في العديد من
البلدان من قبل مجموعات مسلحة تنشر الرعب بين السكان ومن قبل تجار المخدرات الذين
يعملون معها في الكثير من الأحيان ،

وإذ تذكر بأن هذه الأفعال تمنع الممارسة الحرة للحقوق المدنية والسياسية ،
مثل المشاركة في الانتخابات الحرة ، والحق في التجمع السلمي ، وحرية تكوين
الجمعيات ، والحقوق النقابية ، وكذلك ممارسة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية
والثقافية ، مما يؤثر تأثيرا سلبيا على رفاه الشعوب ويسبب ضررا جسما للهيكل
الأساسي الاقتصادي للبلدان ولإنتاجها ،

وإذ تدرك أن الغردد ، الذي يضطلع بواجبات تجاه الأفراد الآخرين وتتجاه المجتمع
الذي ينتمي إليه ، تقع على عاتقه مسؤولية العمل على تعزيز ومراعاة الحقوق المعترف
بها في العهدين الدوليين الخامسين بحقوق الإنسان ،

وإذ تعرف بالمساهمة التي لا تقدر بثمن التي تقدمها المنظمات غير
الحكومية في مجال الرصد المستمر لجميع المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان والحرفيات
الأساسية ،

وإذ تكرر بشدة أنه يجب الوفاء في جميع الأوقات بجميع الالتزامات الدولية
المتعلقة بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحرفيات الأساسية ،

١ - تكرر الإعراب عن بالغ قلقها إزاء ما يترتب على أعمال العنف
المستمرة التي ترتكب في العديد من البلدان من قبل المجموعات المسلحة ، أيا كان
أملها ، التي تنشر الرعب بين السكان ومن قبل تجار المخدرات ، من آثر ضار بالتمتع
بحقوق الإنسان ؟

٢ - تُرجو من جميع المقررين الخامين وأفرقة العمل أن يواصلوا ايلاء اهتمام خاص لما يترتب على أعمال العنف هذه التي ترتكب من قبل المجموعات المسلحة ، أيا كان أملها ، التي تنشر الرعب بين السكان ومن قبل تجار المخدرات ، من أثر ضار بالتمتع بحقوق الانسان ، وذلك في تقاريرهم المقبلة التي ستقدم الى اللجنة عن حالة حقوق الانسان في البلدان التي تقع فيها أعمال العنف هذه ؛

٣ - تشجع المنظمات غير الحكومية على أن تضع في اعتبارها ما يترتب على أعمال العنف التي ترتكب في العديد من البلدان من قبل المجموعات المسلحة ، أيا كان أملها ، التي تنشر الرعب بين السكان ومن قبل تجار المخدرات ، من أثر ضار بالتمتع بحقوق الانسان ؛

٤ - تُرجو من الأمين العام أن يواصل جمع المعلومات عن هذه المسألة من جميع المصادر ذات الصلة ، وأن يتاحها للمقررين الخامين وأفرقة العمل المعنيين للنظر فيها ؛

٥ - تقرر موافلة النظر في هذه المسألة بومفها مسألة ذات أولوية عالية في دورتها الخمسين .
